

ووصى ببعضها وأوصيت لنا بماذا أوصيت عند ماذا
انكروا ثم أودا تركه ونقله وبيع مال ملكه
موصى بثلاث ماله والجارية زوجها وشركا بالتأنيذ

فصل في الوصاية

صح لتفنيذ الوصايا ووقفا ديونه ايما حر كلفا
ومن ولي ووصى اذنا فيه على الطفل ومن جننا
لا في حياة جده علق او امة او اشارة تفهم لو
لسانه امسك بالتصرف ان كان ماليا مباحا واصرف
مطلقة لحفظ المال الى حر جميعا مسلم ان حصيدا
من مسلم وان يكون كافيا عدلا لدى الموت فالج المأمنيا
واعبر الحال بصير ولا وام اطفال بهذ الاولي
او وصى الى اثنين ولو مرتبا وقبلنا تعاوننا ووجبتنا
ذافي وكالة وان فرد فرط يبدل والثاني استقل ان شرط

ذاتكته وان يخرج عتق شئ بمثل من المكسب الحق
مجي ثلاث ارته وقد نقص شيئين عادل بمثل مخلص
فأثنين مع سبتين عدل فان جبرت ثم قابلت حصل
عدا ثلاث مائة سواة تبين مع اربعة اشياء
وامانة تعدل اشيا اربعة فربع عبد ربع كسب تبهم
يرجع عن تبرع بدين علقا بموته بما ينافي مطلقا
وفعل قوي ومقدما ته كذا الوراخي ومشيها ته
والعرض للبيع كالوادنا فيه وكالاجاب فيما رها
ووطئ منزل واجار ادا في مدة اوصى بها تبقى كذا
او قطع الثوب فيصا وعجن او نسج القز او الحب طحن
او جعل الخبز فتيئا والقطن المشوي والاختنا بابا وليكن
كذا الزهدام الدار في العرصة وبين العرصة وبغرس حتى
وخلطه برأعين من برا الوجود بالصبره ان
وصى